

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٦ لسنة ٢٠٠٠ بالتفويض،

باعتقاد الحساب الختامي للغرفة التجارية محافظة بورسعيد

وسوق الجملة التابع لها عن العام المالي ١٩٩٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد جلسة ١٩٩٩/٢/٢٨

باعتقاد الحساب الختامي للعام المالي ١٩٩٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/٢/٢٠ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد والسوق التابع لها

عن العام المالي ١٩٩٨ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق مبلغ ٥٨٣٩٤١,٦٢٠ جنيه

(خمسائة وثلاثة وثمانون ألفاً وتسعمائة وواحد وأربعون جنيهاً واثنان وستون قرشاً)

وجملة المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ٧٤٧٩٤٢,٢١٠ جنيه (سبعمائة وسبعة وأربعون ألفاً

وتسعمائة واثنان وأربعون جنيهاً وواحد وعشرون قرشاً) وبلغت زيادة المصروفات عن الإيرادات

مبلغ ١٦٤.٠٠٠,٥٩٠ جنيه (مائة وأربعة وستون ألف جنيه وتسعة وخمسون قرشاً لاغير)

تم خصمها من الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٨/١٢/٣١ مبلغ ١٧.٣٨٠,١٧٠,٥١٠ جنيه

(خمسة ملايين ومائة وواحد ألف وسبعمائة وثلاثة جنيهاً وثمانون قرشاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٢/٢/٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ علي الحوام